

مصرف ليبيا المركزي

ص.ب. 1103. العنوان البرقي مصرف ليبيا - طرابلس - ليبيا

الإشاري، امر ن 804 / 15

منشور رقم امر ن (15 / 2012)
التاريخ ، 19 جماد الثاني 1433 هـ
الموافق ، 10 مايو 2012 م

السادة/ المُدراء العامين بالمصارف التجارية السادة/ رؤساء اللجان الإدارية المؤقتة للمصارف التجارية السيد / المدير العام للمصرف الليبي الخارجي

بعد التحية ،،

تأسيساً على أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005م، بشأن المصارف ، وإعمالاً للدور الإشرافي والرقابي الذي يمارسه مصرف ليبيا المركزي على المصارف التجارية. وعلى أحكام المنشور رقم (2009/13) الصادر بتاريخ 2009/12/1م، الذي عمم بموجبه قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي رقم (36) الصادر بتاريخ 2009/11/15م، بشأن القواعد المنظمة لفتح الحسابات المصرفية بالمصارف التجارية. وبالإشارة إلى رسالة السيد رئيس مجلس المفوضية العليا للانتخابات ذات الرقم الإشاري 92 المؤرخة في 2012/5/3م ، الموجه إلى السيد محافظ مصرف ليبيا المركزي التي أشار فيها إلى القانون رقم (3) لسنة 2012م بشأن إنشاء المفوضية العليا للانتخابات ، والقانون رقم (4) لسنة 2012م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام ، وقرار المفوضية رقم (38) لسنة 2012م بشأن لائحة تسجيل المرشحين والذي ينص في المادة (5) منه على ضرورة فتح حساب في احد المصارف المحلية. وفي إطار الإعداد للعملية الانتخابية وضمان سيرها في الوقت المحدد لها ، طلب السيد رئيس مجلس المفوضية الإيعاز إلى جميع المصارف العاملة بفتح حسابات مؤقتة خاصة بالحملة الانتخابية بحيث تكون حسابات مكشوفة (شفافة) للجميع ، على أن يتم إقفال هذه الحسابات عقب الانتهاء من انتخاب أعضاء المؤتمر العام .

عليه نفيديكم بأنه بعد عرض الموضوع على الإدارة القانونية بمصرف ليبيا المركزي لوضع إطار تنفيذي لمطلب المفوضية العليا للانتخابات ، و تأسيساً على رأى إدارة الشؤون القانونية يكون فتح الحسابات المصرفية للمرشحين (أفراد و قوائم) وفقاً لما يلي :-

- 1- فتح حسابات جارية خاصة تسمى حساب انتخابي من فئتين :-
 - حساب انتخابي لمرشح فردي : وتطبق بشأنه قواعد التعرف على الزبون العادية (kyc).
 - حساب انتخابي لكيان سياسي : ويفتح باسم رأس القائمة أو من يوكله - ويشار فيه إلى اسم الكيان أو القائمة المرشحة إضافة إلى الالتزام بقواعد kyc .
 - تمكين المفوضية العليا للانتخابات من الاطلاع على رصيد وحركة الحسابات المفتوحة لأغراض انتخابات المؤتمر الوطني العام ، طرف المصارف .
 - لا يشترط لفتح الحساب الانتخابي تحقق واقعة الترشح حيث أن مستندات فتح الحساب الانتخابي هي ضمن المستندات عند تقديم للترشح .

7

مصرف ليبيا المركزي

ص.ب. 1103. العنوان البرقي مصر فليبيا - طرابلس - ليبيا

- تقفل جميع الحسابات الانتخابية للمرشحين الأفراد والكيانات السياسية الذين لم تتم الموافقة على ترشحهم بمجرد نشر القائمة النهائية للمرشحين (المادة 15 من لائحة تسجيل المرشحين) .
- تقفل الحسابات الانتخابية للمرشحين من الأفراد والكيانات السياسية يعد ظهور النتائج النهائية للانتخابات .

عليه يطلب إليكم الاستجابة لطلبات فتح الحسابات المصرفية الخاصة بانتخابات المؤتمر الوطني العام التي تقدم إليكم وفقا للضوابط المذكور أعلاه.

و السلام عليكم ورحمة الله وبركاته



” د. محمد عبد الجليل أبوسينية ”

مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد

صورة للسيد/ المحافظ _____

صورة للسيد / نائب المحافظ _____

صورة للسيد / رئيس مجلس المفوضين الوطنية العليا للانتخابات

صورة للسيد / مدير إدارة الشؤون القانونية (مصرف ليبيا المركزي)

صورة للسادة / مدراء فروع مصرف ليبيا المركزي (بنغازي - سبها - سرت)

صورة لأقسام المتابعة المصرفية ومراقبة الامتثال

=====

10/11/2011

10/11/2011